

ما الواجب على الأب والأم إذا أحرم طفل عمره أربع سنوات بالعمرة ثم نام عند وصولهم مكة...

صالح الفوزان

وهذا يقول عندي طفل عمره أربع سنوات احرم وعندما وعند وصولنا مكة نام وذهبنا الى العمرة وتركناه ولم يأخذ عمرة. فهل علينا شيء في ذلك؟ نعم يجب عليكم انكم انكم تمكنونه من اداء العمرة ان كان يستطيع بنفسه - [00:00:00](#)

وان كان صغيرا لا يستطيع بنفسه تحملونه تطوفون به وتسعون به وتقصرون من راسه لا بد من اداء العمرة اما بنفسه واما انتم تقومون به حتى يؤدي العمرة لان المسلم اذا احرم بالعمرة - [00:00:22](#)

لزمه ان يكملها سواء كان كبيرا او صغيرا واتموا الحج والعمرة لله يعني اذا احرم بها يلزمه اتمامه نعم - [00:00:41](#)